

الوسيط في المذهب

.

وهل يجب التفريق بين الثلاثة والسبعة فيه قولان أحدهما نعم كما في الأداء .
والثاني لا كما أن قضاء رمضان لا يجب فيه الولاء وإن كان أداؤه متواليا .
فإن قلنا يجب فهل يكفي يوم واحد أم يتقدر التفريق بالقدر المتخلل في الأداء فيه
وجهان